



الإصدار 1-2 يونيو 2025

ترخيص مشغل نقطة شحن مستقل

لتوفير خدمات الشحن المدفوعة
للمركبات الكهربائية في إمارة دبي

مُنح بموجب لائحة البنية التحتية لشحن المركبات الكهربائية في إمارة دبي

إلى

اسم الشركة:

.....

رقم ترخيص مُشغل نقطة شحن:

.....

رمز تسجيل مُشغل نقطة شحن:

.....

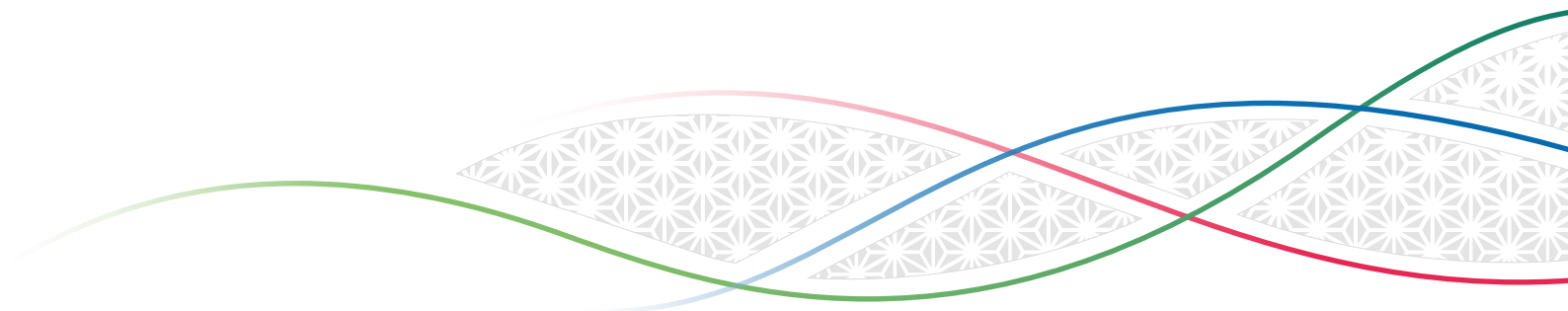
تاريخ الإصدار:

.....

تاريخ الانتهاء:

.....

دبي، الإمارات العربية المتحدة



1.	التعاريف.....	3
2.	التفسير.....	4
3.	منح الترخيص.....	4
4.	مدة الترخيص.....	4
5.	تجديد الترخيص وتعديله وإلغاؤه والتنازل عنه ونقل ملكيته.....	5
6.	المراسلات	6
7.	شروط الترخيص.....	6
7.1	الامتثال.....	6
7.2	رسوم الشحن والفواتير المطبقة.....	7
7.3	رمز التعريف الفريد.....	8
7.4	إمكانية الوصول والشفافية وجودة الخدمة	8
7.5	توفير المعلومات.....	9
7.6	ربط نظام إدارة نقاط الشحن والمراقبة والتحكم والميزات الذكية.....	9
7.7	الصحة والسلامة.....	10
7.8	التأمين ضد الغير.....	10
الملحق 1 -	بيان نقاط الشحن المرخصة ورسوم ترخيصها.....	11
الملحق 2 -	تاريخ التجديد والتعديل.....	12
الملحق 3 -	العقود التجارية المرتبطة	12

1. التعاريف

في تطبيق شروط هذا الترخيص، يُقصد بالكلمات والعبارات الواردة في هذا المستند المعاني الموضحة قرين كل منها أو المعاني المشار إليها في المادة 1 من لائحة البنية التحتية لشحن المركبات الكهربائية في إمارة دبي، ما لم يقض سياق النص بغير ذلك:

- **هيئة كهرباء ومياه دبي:** هيئة كهرباء ومياه دبي ش.م.ع.
- **لائحة شحن المركبات الكهربائية:** لائحة البنية التحتية لشحن المركبات الكهربائية في إمارة دبي الصادرة عن هيئة كهرباء ومياه دبي.
- **رسوم الشحن لمشغل نقطة الشحن:** مبلغ إضافي على تعرفه الشريحة الحمراء لاستهلاك الكهرباء لهيئة كهرباء ومياه دبي ورسوم الوقود الإضافية المطبقة التي يدفعها المتعامل مقابل استهلاك كيلووات واحد في الساعة من الكهرباء من معدات الشحن العامة، تسدد بالدرهم الإماراتي لكل كيلووات ساعة غير شاملة ضريبة القيمة المضافة، وكما هو محدد في لائحة شحن المركبات الكهربائية أو وفقاً لأحدث التعديلات المعتمدة من قبل المجلس الأعلى للطاقة في دبي.
- **رسوم الشحن العامة للمركبات الكهربائية:** المبلغ الإجمالي المستحق على المتعامل مقابل استهلاك كيلووات ساعة واحد من الكهرباء من معدات الشحن العامة ويحتسب بالدرهم الإماراتي لكل كيلووات ساعة غير شاملة ضريبة القيمة المضافة. وهي تتألف من رسوم الشحن لمشغل نقطة الشحن بالإضافة إلى تعرفه كهرباء الشريحة الحمراء من هيئة كهرباء ومياه دبي ورسوم الوقود الإضافية المطبقة.
- **تعرفة الشريحة الحمراء لاستهلاك الكهرباء المطبقة من قبل هيئة كهرباء ومياه دبي:** أعلى تعرفه كهرباء تحسب بالدرهم الإماراتي لكل كيلووات ساعة غير شاملة ضريبة القيمة المضافة التي تطبقها هيئة كهرباء ومياه دبي على المتعاملين من الشركات.
- **اللائحة الفنية لشحن المركبات الكهربائية:** المتطلبات الفنية والإرشادات والإجراءات واللائحة الأخرى التي تصدرها هيئة كهرباء ومياه دبي والمعدلة من وقت لآخر لتنفيذ لائحة شحن المركبات الكهربائية.
- **معدات شحن المركبات الكهربائية:** أي شاحن للمركبات الكهربائية، بما في ذلك أي جهاز ثابت أو متحرك يمكن توصيل المركبات الكهربائية به لإعادة شحن بطارياتها، باستثناء المقابس الكهربائية التقليدية والمحولات البسيطة التي تنصل بها دون تغيير مخرجات الكهرباء للحد المسموح الذي تصرح به هيئة كهرباء ومياه دبي لشحن أنواع معينة من المركبات الكهربائية.
- **معدات الشحن العامة:** أي معدات شحن للمركبات الكهربائية غير المصنفة بكونها معدات شحن خاصة. وتتضمن أي معدات شحن للمركبات الكهربائية توفر الطاقة الكهربائية بشكل مباشر للمركبات الكهربائية أو البطاريات المستخدمة لخدمة استبدال البطاريات المتوفرة لعامة الناس أو لأي طرف ثالث بخلاف أولئك المذكورين في تعريف معدات الشحن الخاصة.
- **معدات الشحن الخاصة:** معدات شحن المركبات الكهربائية التي توفر الطاقة الكهربائية فقط لأرباب المنازل/ المؤسسات (كما ينطبق) من متعاملي خدمات الكهرباء في هيئة كهرباء ومياه دبي الذين ترتبط بحساباتهم معدات شحن المركبات الكهربائية. وفي حالة المؤسسات فإنه لا يشمل معدات شحن المركبات الكهربائية التي توفر الطاقة الكهربائية للمركبات الخاصة بالموظفين أو المعنيتين والتي تندرج ضمن تعريف معدات الشحن العامة لأغراض هذه اللائحة الخاصة بشحن المركبات الكهربائية.
- **نقطة (نقاط) الشحن المرخصة المتنقلة:** نقطة (نقاط) الشحن المرخصة المثبتة على المركبات أو المعدات القابلة للتنقل من موقع لآخر.
- **خدمة استبدال البطاريات:** خدمة يقدمها المرخص له (إذا كان مطبقاً) باستخدام نقاط الشحن المرخصة لإعادة شحن البطاريات أثناء عدم وجودها في المركبة الكهربائية وتوفيرها للأطراف الأخرى لتزويد مركباتهم الكهربائية بالطاقة.
- **نقطة (نقاط) الشحن المرخصة:** معدات الشحن العامة التي يسمح للمرخص له بتشغيلها بموجب الترخيص، كما هو موضح بشكل أكثر تحديداً في الملحق 1.

- **منفذ الشحن:** الواجهة أو المقبس الذي يعمل كنقطة وصول تتدفق من خلالها الكهرباء من الشاحن إلى بطارية المركبة الكهربائية.
- **الترخيص:** ترخيص مشغل نقاط الشحن المستقل هذا الصادر عن هيئة كهرباء ومياه دبي.
- **مشغل نقاط الشحن المستقل:** أي شخص آخر خلاف هيئة كهرباء ومياه دبي والشركات التابعة لها يقوم بتشغيل معدات الشحن العامة.
- **رسوم الترخيص:** الرسوم المستحقة الدفع من قبل المرخص له لصالح هيئة كهرباء ومياه دبي للحصول على الترخيص أو تجديده، وإضافة المزيد من معدات الشحن العامة بموجب الترخيص.

2. التفسير

لأغراض هذا الترخيص:

- أ. أي إشارة إلى **"المادة"** أو **"الملحق"** هي إشارة إلى مادة في هذا الترخيص أو جدول ملحق به؛
- ب. أي إشارة إلى **"شرط"** هي إشارة إلى شرط في المادة 7؛
- ج. إذا كان يتعين على المرخص له تنفيذ أي التزام خلال مهلة زمنية محددة، فإن ذلك الالتزام يعتبر مستمراً بعد تلك المهلة إذا لم يمثل المرخص له لذلك الالتزام خلال تلك المهلة الزمنية؛
- د. عند تفسير **مادة** أو **ملحق**، يجب تجاهل عنوان أو عنوان المادة أو الجدول؛
- هـ. تفسر كلمة **"تشمل"** بعبارة **"على سبيل المثال لا الحصر"**؛ و
- و. تفسر الإشارة إلى قانون، تشريع أو لائحة أو وثيقة صادرة عن هيئة كهرباء ومياه دبي على أنها تشير إلى القانون أو اللائحة أو التشريع أو الوثيقة الصادرة عن الهيئة والتي قد يتم تعديلها أو استبدالها من حين لآخر.

3. منح الترخيص

وفقاً للائحة شحن المركبات الكهربائية وطبقاً للشروط والأحكام المنصوص عليها في هذا الترخيص، تمنح هيئة كهرباء ومياه دبي ش.م.ع ترخيصاً إلى

(**"المرخص له"**) لتشغيل نقطة (نقاط) الشحن المرخصة.

4. مدة الترخيص

يسري هذا الترخيص اعتباراً من تاريخ صدوره ويكون ساري المفعول لمدة سنة ما لم يلغى أو يوقف وفقاً للأحكام المنصوص عليها في المادة (5).

5. تجديد الترخيص وتعديله وإلغاؤه والتنازل عنه ونقل ملكيته

أ. التجديد

- يمكن تجديد الترخيص سنوياً من قبل المرخص له عند تقديم طلب تجديد الترخيص قبل انتهاء مدة الترخيص ودفع رسوم الترخيص المطبقة وفقاً لأحدث رسوم ترخيص معتمدة لتجنب أي عقوبة على العمل بدون ترخيص ساري المفعول. سيخضع الترخيص المجدد للشروط والأحكام وفقاً لشكل الترخيص المعمول به عند التجديد.
- إذا كان المرخص له ينوي عدم تجديد الترخيص (بالكامل أو لبعض نقاط الشحن المرخصة)، يجب على المرخص له إبلاغ هيئة كهرباء ومياه دبي قبل ثلاثين (30) يوماً على الأقل من انتهاء صلاحية الترخيص، والتوقف عن تشغيل معدات الشحن العامة التي لم يتم تجديد ترخيصها عند انتهاء الترخيص.
- إذا كانت هيئة كهرباء ومياه دبي تنوي عدم تجديد الترخيص (بالكامل، أو لبعض نقاط الشحن المرخصة) بعد تاريخ معين، يجب إرسال إشعار إلى المرخص له قبل سبع (7) سنوات على الأقل من هذا التاريخ.

ب. التعديلات

يجوز للهيئة لأي سبب يتعلق بالمصلحة العامة تعديل أي شرط من شروط الترخيص، وفي هذه الحالة يجب على الهيئة إخطار المرخص له بهذا التعديل مع بيان تفاصيل وأسباب التعديل. ويجوز للمرخص له عند استلام التعديل المقترح إخطار الهيئة بقبوله التعديل أو الاعتراض وتقديم أي مستندات وأدلة تدعم اعتراضه. ويعتبر التعديل نافذاً إذا لم يتم المرخص له بإخطار الهيئة بقبوله أو اعتراضه خلال (30) ثلاثين يوماً من تاريخ إخطاره بالتعديل. وتقوم الهيئة بدراسة الاعتراض خلال ثلاثين (30) يوماً من تاريخ تقديمه، وتتخذ قرار إلغاء التعديل أو تأييده.

ت. التعليق والإلغاء

يجوز لهيئة كهرباء ومياه دبي في أي وقت تعليق أو إلغاء هذا الترخيص في حالة حدوث أي من الظروف التالية:

- إذا تبين أن منح هذا الترخيص قد استند إلى معلومات غير دقيقة أو غير صحيحة قدمها المرخص له.
 - في حال حل المرخص له.
 - في حالة مخالفة المرخص له لشروط وأحكام الترخيص، فإنه يجوز للهيئة إخطار المرخص له بمخالفة الترخيص وتعليقه أو إلغائه بأثر فوري. وبدلاً من ذلك، يجوز لهيئة كهرباء ومياه دبي إصدار إشعار خطي إلى المرخص له يحدد طبيعة المخالفة والإجراءات التصحيحية اللازمة والإطار الزمني للامتثال. قد يؤدي عدم تصحيح المخالفات بما يرضي هيئة كهرباء ومياه دبي خلال الإطار الزمني المحدد إلى تعليق الترخيص أو إلغائه.
- لا تتحمل هيئة كهرباء ومياه دبي مسؤولية رد رسوم الترخيص في حالة إلغاء الترخيص.

ث. التنازل

إذا كان المرخص له يعتزم التخلي عن / إلغاء الترخيص (بالكامل أو لبعض نقاط الشحن المرخصة)، يجب على المرخص له إبلاغ هيئة كهرباء ومياه دبي قبل ثلاثين (30) يوماً على الأقل من التاريخ المخطط لوقف العمليات، ويجب عليه التوقف عن تشغيل نقطة (نقاط) الشحن المرخصة التي تم تسليم الترخيص لها بمجرد الوصول إلى التاريخ المحدد. ولا تتحمل هيئة كهرباء ومياه دبي مسؤولية رد رسوم الترخيص في حالة إلغاء الترخيص.

ج. نقل ملكية الترخيص

يُمنح الترخيص للمرخص له ولا يمكن نقل ملكيته إلى طرف ثالث دون موافقة خطية مسبقة من هيئة كهرباء ومياه دبي. واستناداً على موافقة هيئة كهرباء ومياه دبي الخطية، يمكن نقل ملكية الترخيص إلى الطرف الثالث (المنقول إليه) بموجب إخطار يقدمه المرخص له إلى هيئة كهرباء ومياه دبي بنقل ملكية الترخيص، وتقديم تعهد موقع حسب الأصول من قبل ممثل مفوض من المنقول إليه يفيد بأن المنقول إليه يقبل نقل ملكية الترخيص ويتعهد بالتزامات الترخيص. وفي حالة وجود أي مطالبات أو التزامات سابقة أو جارية، يكون كل من المرخص له والمنقول إليه مسؤولين بالتضامن و/أو التكافل، دون أي مسؤولية أو خسارة لهيئة كهرباء ومياه دبي.

6. المراسلات

يجب أن تكون جميع المراسلات بين الهيئة والمرخص له خطية ومرسلة إلى العناوين التالية (أو أي عنوان آخر قد يخطر به أحد الطرفين للطرف الآخر):

هيئة كهرباء ومياه دبي	<اسم المرخص له>
هيئة كهرباء ومياه دبي ش.م.ع. صندوق بريد 564، دبي، الإمارات العربية المتحدة CPO.Licensing@dewa.gov.ae	<عنوان المرخص له>

قد تقوم الهيئة بإعداد بوابة إلكترونية مخصصة (بوابة تراخيص لمشغلي نقاط الشحن خاصة بهيئة كهرباء ومياه دبي) لإدارة تراخيص مشغلي نقاط الشحن والتفاعلات ذات الصلة. وعند إعداد هذه البوابة والإعلان عنها من قبل هيئة كهرباء ومياه دبي، يجب أن تتم المراسلات عبر بوابة تراخيص مشغلي نقاط الشحن الخاصة بهيئة كهرباء ومياه دبي وفقاً لتعليمات الهيئة. توجه أي مراسلات ضرورية خارج نطاق البوابة إلى CPO.Licensing@dewa.gov.ae

7. شروط الترخيص

7.1 الامتثال

1. يجب على المرخص له الالتزام في جميع الأوقات بما يلي:
 - لائحة شحن المركبات الكهربائية؛
 - اللوائح الفنية لشحن المركبات الكهربائية؛
 - أي وثيقة تنظيمية أخرى تنشرها هيئة كهرباء ومياه دبي أو تتيحها للمرخص له لتنفيذ لائحة شحن المركبات الكهربائية.
 - شروط الترخيص الواردة في المادة 7، وأي شروط وأحكام أخرى منصوص عليها في الترخيص؛

- شروط وأحكام أي عقد مبرم مع هيئة كهرباء ومياه دبي فيما يتعلق بتشغيل أجهزة الشحن العامة، كما هو موضح في الملحق رقم 3.
- أي قوانين ولوائح أخرى معمول بها في إمارة دبي فيما يتعلق بالأنشطة التي يقوم بها المرخص له بموجب الترخيص.
- 2. يجوز لهيئة كهرباء ومياه دبي أن تطلب من المرخص له تقديم دليل على التزامه بأي من الالتزامات المذكورة أعلاه. وإذا طلب منه التحقق من الامتثال، يجب على المرخص له أيضاً السماح بإجراء عمليات التفتيش من قبل هيئة كهرباء ومياه دبي أو ممثليها المفوضين أو أطراف أخرى تعينهم الهيئة لهذا الغرض.
- 3. يتحمل المرخص له المسؤولية الكاملة بتوخي أقصى درجات العناية بشأن اختيار المعدات وتركيبها وتشغيلها بشكل صحيح. ولا يشكل الامتثال للمواصفات الفنية لهيئة كهرباء ومياه دبي واعتماد تصميم هيئة كهرباء ومياه دبي وعمليات التفتيش الناجحة التي تجريها الهيئة بمثابة مصادقة أو ضماناً من أي نوع. ولا تتحمل هيئة كهرباء ومياه دبي تحت أي ظرف من الظروف المسؤولية عن أي ضرر أو خسارة يتكبدها المرخص له بسبب تعطل أو خلل في المعدات.
- 4. يجب أن تكون أي نقطة شحن مرخصة متنقلة مزودة بنظام (عداد) يتوافق مع معايير الصناعة. وتحتفظ الهيئة بحقها في قراءة أو فحص هذه الأنظمة بشكل دوري. يتعين على المرخص له تزويد هيئة كهرباء ومياه دبي بتقارير ربع سنوية توضح بالتفصيل الكهرباء التي تزود بها المركبات الكهربائية، التي تقاس عبر نظم العدادات. بالإضافة إلى ذلك، يجب على المرخص له تقديم دليل على أن الطاقة الكهربائية هذه قد تم الحصول عليها من شبكة هيئة كهرباء ومياه دبي لدى نقاط التوصيل المحددة لنقاط الشحن المرخصة المتنقلة.

7.2 رسوم الشحن والفواتير المطبقة

- أ. يجب على المرخص له تحصيل رسوم الشحن العامة للمركبات الكهربائية المطبقة من المتعاملين لاستخدام نقاط الشحن المرخصة من خلال قنوات الدفع المخصصة له. وتحتفظ هيئة كهرباء ومياه دبي بالحق في فرض استخدام مزود خدمة التنقل الكهربائي (eMSP) وقنوات دفع محددتين في المستقبل عند إبرام اتفاقية تجارية مع هيئة كهرباء ومياه دبي لهذا الغرض، ما لم يحصل المرخص له على موافقة من هيئة كهرباء ومياه دبي للاستخدام المستقبلي غير المحدد لمزودي خدمة التنقل الكهربائي (eMSP) وقنوات الدفع الخاصة به.
- ب. يتحمل المرخص له مسؤولية ضمان القياس الدقيق لاستهلاك الكهرباء التي يستهلكها المتعاملون من خلال نقاط الشحن المرخصة لغرض فرض رسوم الشحن العامة للمركبات الكهربائية. ويتعين أن تكون الأجهزة والبرامج المستخدمة لهذا الغرض متقيدة بمعايير هذا القطاع مع إجراء معايرة منتظمة للحفاظ على الدقة. ويتوجب على المرخص له عند الطلب، تزويد هيئة كهرباء ومياه دبي بنسخ من تقارير أو شهادات المعايرة.
- ج. يجب أن تتضمن أي فواتير أو مراسلات أخرى يصدرها أو يوفرها المرخص له للمتعاملين فيما يتعلق بالرسوم المطبقة لاستخدام نقاط الشحن المرخصة تفصيلاً يوضح العناصر التالية:

1. تعرفية الشريحة الحمراء لاستهلاك الكهرباء من هيئة كهرباء ومياه دبي ورسوم الوقود الإضافية.
2. رسوم الشحن لمشغل نقطة الشحن.
3. رسوم تجاوز فترة الشحن (إن وجدت)
4. رسوم الخدمة (لنقاط الشحن المرخصة المتنقلة فقط، إن وجدت)
5. ضريبة القيمة المضافة المطبقة.

ويجب الإبلاغ عن مجموع المبالغ المحصلة من كل عنصر من هذه العناصر.

لا يخضع تقديم خدمات استبدال البطاريات لمتطلبات بند الترخيص هذا (2-7 ج).

- د. بالنسبة لأي مبالغ يتم تحصيلها من المتعاملين باستخدام نقاط الشحن المرخصة مقابل تعرفية الشريحة الحمراء لاستهلاك الكهرباء من هيئة كهرباء ومياه دبي ورسوم الوقود وضريبة القيمة المضافة المطبقة، يجب على المرخص له العمل كوكيل تحصيل بالنيابة عن هيئة كهرباء ومياه دبي بدون أي عملية بيع للكهرباء من المرخص له إلى المتعاملين. ولا تتحمل الهيئة مسؤولية تسديد أي مقابل أو تعويض للمرخص له عن دوره كوكيل تحصيل للهيئة. ولأغراض تجنب الشكوك، لا ينطبق ذلك على خدمات استبدال البطاريات.

هـ. يجب على المرخص له التأكد من أن المبالغ التي يحصلها بصفته وكيل تحصيل تابع للهيئة يتم توريدها بالكامل إلى الهيئة على الفور مقابل الفواتير الدورية التي تصدرها الهيئة لحسابات استهلاك الكهرباء التي يتم بموجبها توصيل الشواحن. ويتعين ربط أي نقطة شحن مرخصة أو مجموعة من نقاط الشحن المرخصة في نفس الموقع، بحساب كهرباء خاص لدى هيئة كهرباء ومياه دبي، والذي سيتم إرسال الفواتير عليه من قبل الهيئة بشأن تعرفه المركبات الكهربائية (تعرفه الشريحة الحمراء لاستهلاك الكهرباء من هيئة كهرباء ومياه دبي بالإضافة إلى رسوم الوجود الإضافية وضريبة القيمة المضافة المطبقة).

و. يمكن للمرخص له فرض رسوم تجاوز فترة الشحن على المتعاملين الذين يشغلون نقاط الشحن المرخصة بعد الوقت اللازم لشحن مركباتهم بالكامل مع مراعاة متطلبات الشفافية المنصوص عليها في المادة 4-7ب.

ز. لا يجوز للمرخص له:

- تحصيل رسوم اشتراك دورية أو لمرة واحدة لقاء منحه إمكانية استخدام البنية التحتية للشحن العام المشغلة من قبله. ولأغراض تجنب الشكوك، لا ينطبق ذلك على خدمات استبدال البطاريات.

- استيفاء مبالغ لقاء أي خدمة أخرى قد يقدمها المرخص له (مواقف المركبات أو غيرها) أي مبلغ يزيد عن الأسعار التي سيتم تحصيلها مقابل هذه الخدمة للمستخدمين الذين لا يستفيدون من خدمة شحن المركبات الكهربائية.

- تحصيل تعويض إضافي بأي طريقة أخرى لقاء خدمة الشحن المقدمة باستثناء رسوم الخدمة عبر نقاط الشحن المرخصة المتنقلة. ويسمح باستيفاء هذه الرسوم شريطة ذكرها في الشروط والأحكام وتوضيحها بشفافية في الفواتير والمراسلات الأخرى المحررة أو الصادرة عن مشغلي نقاط الشحن المستقلين للمتعاملين بما يختص بالرسوم المالية المترتبة على الخدمات المقدمة.

ح. بموجب لائحة شحن المركبات الكهربائية الصادرة عن هيئة كهرباء ومياه دبي، يحظر بتاتاً على أي شخص خلاف المرخص له (أو وكيله المعتمد للتحصيل) تحصيل أي تعويض نقدي من المتعاملين مقابل خدمات شحن المركبات الكهربائية التي يقدمها المرخص له عبر نقطة (نقاط) الشحن المرخصة. ويشتمل هذا الحظر (دون حصر) على مشغلي مواقف السيارات وأصحاب المرافق (خلاف المرخص لهم). يلتزم المرخص له بإخطار هيئة كهرباء ومياه دبي فوراً عند اكتشاف أي مخالفات في هذا الشأن.

7.3 رمز التعريف الفريد

أ) يجب على المرخص له التأكد من أن نقطة (نقاط) الشحن المرخصة قد تم تخصيص رمز تعريف فريد لها وفقاً لقواعد التسجيل التي وضعتها هيئة كهرباء ومياه دبي في هذا الشأن.

ب) يجب أن تحمل نقطة (نقاط) الشحن المرخصة علامة مرئية تشير إلى رمز التعريف الفريد مسبقاً بالاختصار "UID" (مثال: UID UAE-CPO_ID-Station_ID-ChargingPoint_ID).

ت) يجب على المرخص له الإشارة إلى رمز التعريف الفريد عند التواصل مع هيئة كهرباء ومياه دبي فيما يتعلق بنقاط شحن مرخصة محددة أو قطع أخرى من معدات الشحن العامة.

7.4 إمكانية الوصول والشفافية وجودة الخدمة

أ) يجب للمرخص له توفير نقطة (نقاط) الشحن المرخصة لعامة الناس أو لبعض مجموعات محددة من المستخدمين فقط وفقاً للجدول 1 من الملحق 1.

ب) يجب على المرخص له التأكد من أن جميع الرسوم المطبقة (بما في ذلك أي رسوم لتجاوز فترة الشحن أو رسوم الخدمة لتقديم خدمات الشحن عبر معدات الشحن المتنقلة) والشروط والأحكام الأخرى لاستخدام نقاط الشحن المرخصة أو الاستفادة من قبل خدمات استبدال البطاريات يتم الإعلان عنها بوضوح للمتعاملين باللغتين العربية والإنجليزية. ويجب على المرخص له على وجه الخصوص:

• تزويد المتعاملين بالمعلومات وطلب تأكيدهم على قراءة وقبول الشروط عند الاشتراك في الخدمة أو إنشاء حساب لها؛

• إبلاغ المتعاملين من خلال اللافتات في الموقع (إما بالكامل أو عبر رابط / رمز الاستجابة السريعة) ومن خلال أي تطبيق أو موقع إلكتروني قد يستخدمه المرخص له للتفاعل مع المتعاملين أو الترويج أو توفير الوصول إلى الخدمة؛

• وعلى وجه التحديد، سيتم أيضاً عرض أي رسوم لتجاوز فترة الشحن المطبقة بشكل مرئي في نقطة الرسوم المرخصة نفسها.

(ت) حيثما أمكن، يجب على المرخص له التأكد من بذل الجهود اللازمة لتعزيز إمكانية استخدام نقطة (نقاط) الشحن المرخصة لأصحاب الهمم.

(ث) يجب عرض التعليمات وتحذيرات السلامة في نقطة (نقاط) الشحن المرخصة باللغتين العربية والإنجليزية.

(ج) يجب على المرخص له الحفاظ على الجاهزية الدائمة والأداء الجيد لنقطة (نقاط) الشحن المرخصة و/أو توفير خدمات استبدال البطاريات وفقاً لمعايير القطاع المطبقة في هذا الشأن.

(ح) يجب على المرخص له توعية المتعاملين بعدم توفر أي نقاط شحن مرخصة للاستخدام (من خلال اللافتات؛ تغيير الحالة في التطبيقات الخاصة التي توضح مواقع أجهزة الشحن؛ التواصل مع مطوري تطبيقات الطرف الثالث، الخ). وفي حالة تمديد عدم توفر نقطة الشحن المرخصة للاستخدام، يجب على المرخص له تغيير حالته إلى "غير متاح" في بوابة تراخيص مشغلي نقاط الشحن الخاصة بهيئة كهرباء ومياه دبي، أو سيتم إصدار بلاغ إلى هيئة كهرباء ومياه دبي حول عدم توفرها في حالة عدم توفر هذه الخاصة بعد في البوابة. ولا يجوز استرداد رسوم الترخيص للنقطة (النقاط) المرخصة للشحن التي تم وضع علامة عليها على أنها غير متوفرة في البوابة، أو التي يتم إبلاغ هيئة كهرباء ومياه دبي بعدم توفرها.

(خ) يجب على المرخص له التأكد من أن المتعاملين يمكنهم الإبلاغ عن أي خلل أو مشاكل في نقطة (نقاط) الشحن المرخصة ورفع الاستفسارات أو الشكاوى حول المبالغ المفوترة، إما عن طريق تعيين موظفين في الموقع لهذا الغرض، أو عن طريق توفير معلومات اتصال مرئية (الخط الساخن للخدمة أو البريد الإلكتروني). ويجب على المرخص له الاستجابة بفعالية وسرعة على الاستفسارات أو الملاحظات أو الشكاوى ومعالجة أي شكاوى صحيحة.

(د) يجب على المرخص له الاحتفاظ بسجلات للاستفسارات والشكاوى الواردة والردود والحلول المقدمة لمدة سنة على الأقل، وتقديمها إلى هيئة كهرباء ومياه دبي خلال 5 أيام عمل عند الطلب.

7.5 توفير المعلومات

(أ) يجب على المرخص له الامتثال لمتطلبات مشاركة المعلومات الموضحة في لائحة شحن المركبات الكهربائية واللوائح الفنية لشحن المركبات الكهربائية. ويتضمن ذلك توفير البيانات المتعلقة بتوافر نقطة (نقاط) الشحن المرخصة والاستخدام وأي مقاييس أخرى تطلبها هيئة كهرباء ومياه دبي. وسيتم توفير هذه المعلومات من خلال القنوات التي تحددها الهيئة، والالتزام بنماذج التكرار والأنساق التي تحددها الهيئة لهذا الغرض.

(ب) كما يجب على المرخص له الاحتفاظ بنفس المعلومات في سجلاته لمدة ثلاث سنوات، وتقديمها إلى هيئة كهرباء ومياه دبي خلال 5 أيام عمل عند الطلب.

7.6 ربط نظام إدارة نقاط الشحن والمراقبة والتحكم والميزات الذكية

(أ) بالنسبة لنقاط الشحن المرخصة التي يتجاوز مجموع سعة أجهزة الشحن المتصلة بشبكة هيئة كهرباء ومياه دبي من خلال نقطة ربط واحدة بعض الحدود الأولية التي قد يتم تحديدها في اللوائح الفنية لشحن المركبات الكهربائية، فإن الهيئة قد تطلب في المستقبل أن تكون أجهزة الشحن:

• مرتبطة بنظام إدارة نقاط الشحن الخاص بهيئة كهرباء ومياه دبي، و / أو

• محدثة ومزودة بقدرات المراقبة والتحكم المحددة من قبل هيئة كهرباء ومياه دبي و / أو

• قادرة على تفعيل خدمات الشحن الذكي، وضبط الحمل الكهربائي بطريقة آلية لتنظيم معدل الشحن ديناميكياً اعتماداً على ظروف الشبكة وعوامل أخرى كما تحددها هيئة كهرباء ومياه دبي.

(ب) وفي مثل هذه الحالات، وخلال الإطار الزمني الذي تحدده هيئة كهرباء ومياه دبي، يجب على المرخص له:

• الامتثال للمتطلبات الجديدة؛

• أو، تعليق تشغيل نقطة (نقاط) الشحن المرخصة التي لم يتم الالتزام بالمتطلبات الجديدة الخاصة بها، وإبلاغ هيئة كهرباء ومياه دبي واستئناف تشغيل نقاط الشحن المرخصة هذه فقط عند الامتثال للمتطلبات الجديدة وإخطار هيئة كهرباء ومياه دبي.

• أو تسليم الترخيص لنقطة (نقاط) الشحن المرخصة التي لم يتم استيفاء المتطلبات الجديدة الخاصة بها.

(ج) وفي حالة التكامل والاتصال بأي نظام من أنظمة هيئة كهرباء ومياه دبي، يجب على المرخص له التأكد من الامتثال الصارم لمتطلبات الأمن السيبراني المنصوص عليها من قبل الهيئة في جميع الأوقات.

7.7 الصحة والسلامة

(أ) يجب على المرخص له التأكد من أن أي نشاط يتعلق بتركيب وصيانة وتشغيل نقطة (نقاط) الشحن المرخص لها يتم بطريقة تحمي صحة وسلامة الأشخاص والمركبات والمباني وأي بنية تحتية محيطة بها، مع مراعاة أي لوائح أو إرشادات صادرة عن هيئة كهرباء ومياه دبي وأي أنظمة ومعايير تتعلق بالصحة والسلامة والبيئة مطبقة في إمارة دبي، بما في ذلك أي متطلبات معمول بها من قبل الدفاع المدني وبلدية دبي وهيئات التخطيط المعنية الأخرى.

(ب) يجب على المرخص له وضع وتنفيذ الترتيبات المناسبة لضمان السلامة واستمرارية عملياته حيثما كان ذلك ممكناً في حالة حدوث أي حالات طارئة متوقعة. ويجب على المرخص له اتخاذ الإجراءات التي قد تطلبها هيئة كهرباء ومياه دبي بشكل معقول، لإعداد الخطط والاستعداد لحالات الطوارئ، بما في ذلك المشاركة في الاختبارات والتمارين.

7.8 التأمين ضد الغير

(أ) يجب على المرخص له توفير غطاء تأميني ملائم ضد التزامات الأطراف الأخرى الناشئة عن تركيب وصيانة وتشغيل نقطة (نقاط) الشحن المرخصة.

(ب) لا تتحمل هيئة كهرباء ومياه دبي تحت أي ظرف من الظروف مسؤولية أي التزامات تجاه الغير تنشأ عن تركيب وصيانة وتشغيل نقطة (نقاط) الشحن المرخص لها أو بأي شكل من الأشكال تتعلق بأنشطة المرخص له فيما يتعلق بالترخيص.

بيان نقاط الشحن المرخصة ورسوم ترخيصها

يسمح للمرخص له بموجب هذا الترخيص بتشغيل جميع معدات الشحن العامة الموضحة في القسمين (أ) و(ب) أدناه:

أ. **(معدات الشحن العامة الحالية)** معدات الشحن العامة المدرجة أدناه، والتي يقوم المرخص له بتشغيلها وقت منح هذا الترخيص، والتي تم دفع رسوم الترخيص لها قبل إصدار الترخيص.

الجدول 1 - قائمة نقاط الشحن المرخصة التي يقوم المرخص له بتشغيلها وقت إصدار الترخيص:

#	نوع	منطقة	الموقع / قطعة الأرض / وصف	إحداثيات نظام تحديد المواقع	أرضية / التفاصيل	المعرف الفريد	القدرة (كيلووات) - الحصول على الكهرباء المرجع	عدد منافذ الشحن	فئة المستخدمين
1									
2									
3									
مجموع									

الجدول 2 - رسوم الترخيص المطبقة وقت إصدار الترخيص:

رسوم الترخيص، درهم إماراتي	عدد منافذ الشحن	سعر الوحدة	
		500 درهم لكل منفذ شحن	شواحن التيار المتناوب
		100 درهم لكل كيلووات من القدرة الناتجة*	شواحن التيار المباشر
المجموع			

* بحد أقصى 7500 درهم لكل منفذ شحن.

ب. **(معدات الشحن العامة الإضافية)** - أي معدات شحن عامة إضافية يتم تدشينها من قبل المرخص له خلال مدة الترخيص، بعد استيفاء جميع المتطلبات التالية:

- الحصول على موافقة هيئة كهرباء ومياه دبي ودفع أي رسوم ربط قد تكون قابلة للتطبيق
- دفع رسوم الترخيص الإضافية (وفقا لسعر الوحدة المعمول به في وقت إصدار الفاتورة، وتقسيمها بالتناسب مع المدة المتبقية من الترخيص)
- تسجيل نقطة (نقاط) الشحن المرخصة بنجاح في بوابة تراخيص مشغلي نقاط الشحن الخاصة بهيئة كهرباء ومياه دبي. وينطبق هذا الشرط فقط إذا تم إعداد البوابة من قبل هيئة كهرباء ومياه دبي وتم تفعيل المهام المتعلقة بتسجيل نقاط شحن مرخصة جديدة بموجب ترخيص قائم.

تاريخ التجديد والتعديل

البيان	تاريخ

العقود التجارية المرتبطة

البيان	تاريخ